



Distr.: General  
1 July 2019  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية مكافحة التصحر



### مؤتمر الأطراف

الدورة الرابعة عشرة

نيودلهي، الهند، ٢-١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩

البند ٦ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

البرنامج والميزانية

الأداء المالي للصناديق الاستثمارية للاتفاقية

### الأداء المالي للصناديق الاستثمارية للاتفاقية

مذكرة أعدها الأمانة\*

موجز

طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١٠/م-١٣ إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف، في دورته الرابعة عشرة، تقريراً عن حالة الصناديق الاستثمارية المنشأة بمقتضى القواعد المالية. وتأتي هذه الوثيقة تلبية لذلك الطلب بتقديمها عرضاً عاماً عن إيرادات جميع الصناديق الاستثمارية للاتفاقية ونفقاتها خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩.

واتباعاً لنهج الأمم المتحدة المتعلق بالإدارة القائمة على النتائج، يُستخدم الإبلاغ عن الأداء لتحديد التقدم الفعلي المحرز نحو تحقيق الإنجازات المتوقعة مقارنة بالالتزامات المحددة في الميزانية البرنامجية المعتمدة. ويغطي الإبلاغ عن الأداء جميع الأنشطة المشمولة بالميزانية البرنامجية. وبناء على ذلك، قد تود الأطراف استعراض الأداء المالي للصناديق الاستثمارية للاتفاقية في ضوء درجة تنفيذ برامج عمل الأمانة، والآلية العالمية، ولجنة العلم والتكنولوجيا، ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. ولذلك، ينبغي قراءة هذه الوثيقة مقترنة بالوثيقة ICCD/CRIC(18)/3، التي تعرض أداء هيئات الاتفاقية ومؤسساتها مع النتائج التي تحققت.

\* تقرر نشر هذه الوثيقة بعد تاريخ النشر المعتاد لظروفٍ خارجة عن سيطرة مقدمها.



## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	..... مقدمة
٣	١	..... ألف - الولاية
٣	٤-٢	..... باء - نطاق المذكرة
٣	١٦-٥	..... تقرير الإيرادات والنفقات
		..... ألف - الصندوق الاستئماني للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة
٣	١٠-٥	..... التصحر
		..... باء - الصندوق الاستئماني لمشاركة ممثلي الأطراف المؤهلة في دورات مؤتمر
٦	١١	..... اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
		..... جيم - الصناديق الاستئمانية للتمويل الطوعي للأنشطة المنفذة في إطار اتفاقية
٦	١٣-١٢	..... الأمم المتحدة لمكافحة التصحر
		..... دال - الصندوق الاستئماني للأنشطة الاتفاقية التي تنظمها أمانة اتفاقية الأمم
٧	١٥-١٤	..... المتحدة لمكافحة التصحر (صندوق بون)
٨	١٦	..... هاء - الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج
٩	٢٢-١٧	..... تحديث القواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين وأمانة الاتفاقية
١٠	٢٣	..... الاستنتاجات والتوصيات
		..... مرفق
		..... المشاريع والأنشطة الممولة من الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية (الأمانة والآلية
١١		..... العالمية) في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

## أولاً - مقدمة

## ألف - الولاية

١- تنص المادة ١٠(د) من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف على أن يتضمن جدول الأعمال المؤقت لكل دورة عادية للمؤتمر، حسب الاقتضاء، الميزانية المقترحة وجميع المسائل المتعلقة بالحسابات والترتيبات المالية. وطلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١٠/م أ-١٣، إلى الأمانة التنفيذية أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف، في دورته الرابعة عشرة، تقريراً عن حالة الصناديق الاستثمارية المنشأة بمقتضى القواعد المالية، فضلاً عن مساهمات الأطراف في الميزانية الأساسية للفترة المالية السابقة (قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨)، والتي وردت خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

## باء - نطاق المذكرة

٢- تقدم هذه الوثيقة عرضاً عاماً عن إيرادات جميع الصناديق الاستثمارية للاتفاقية ونفقاتها خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٧.

٣- وتباشر الأمانة والآلية العالمية ولجنة العلم والتكنولوجيا ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية التخطيط لعملها وإنجازه ورصد ما يُحرز فيه من تقدم استناداً إلى خطط عمل رباعية السنوات وبرامج عمل محددة التكاليف لفترة سنتين. وتتبع خطط العمل وبرامج العمل المذكورة نُهج الإدارة القائمة على النتائج، وقد أُدمجت في برنامج (خطة) عمل واحد وشامل للاتفاقية منذ الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في عام ٢٠١٧.

٤- وفي نهاية كل فترة سنتين، تقدم الأمانة والآلية العالمية معلومات عن أدائهما بخصوص تنفيذ برنامج (خطة) العمل. واتباعاً لنهج الأمم المتحدة المتعلق بالإدارة القائمة على النتائج، يُستخدم الإبلاغ عن الأداء لتحديد التقدم الفعلي المحرز نحو تحقيق أهداف خطة العمل مقارنة بالتزامات المحددة في الميزانية البرنامجية المعتمدة. ويغطي هذا الإبلاغ عن الأداء جميع الأنشطة في الميزانية البرنامجية. وتعرض هذه الوثيقة أداء الصناديق الاستثمارية للاتفاقية، وينبغي قراءتها مقترنةً بالتقرير المفصل عن أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئتها الفرعيتين (٢٠١٨-٢٠١٩)<sup>(١)</sup>.

## ثانياً - تقرير الإيرادات والنفقات

## ألف - الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

٥- وافق مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١٠/م أ-١٣، على ميزانية أساسية قدرها ١٦,٢ مليون يورو لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (انظر الجدول ١). ويأتي تمويل الميزانية المعتمدة من المساهمات الإرشادية لجميع الأطراف والحكومة المضيفة.

الجدول ١  
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩  
(باليورو)

٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠١٩	٢٠١٨	
١٤ ٣٢٥ ٧٣٦	٧ ١٦٢ ٨٦٨	٧ ١٦٢ ٨٦٨	التكاليف المباشرة للأنشطة البرنامجية
١ ٨٦٢ ٣٤٦	٩٣١ ١٧٣	٩٣١ ١٧٣	تكاليف دعم البرامج
صفر	صفر	صفر	تسوية احتياطي رأس المال العامل
١٦ ١٨٨ ٠٨٢	٨ ٠٩٤ ٠٤١	٨ ٠٩٤ ٠٤١	الميزانية الإجمالية المعتمدة
١ ٠٢٢ ٥٨٤	٥١١ ٢٩٢	٥١١ ٢٩٢	مساهمات الحكومة المضيفة
١٥ ١٦٥ ٤٩٨	٧ ٥٨٢ ٧٤٩	٧ ٥٨٢ ٧٤٩	المساهمات الإرشادية من جميع الأطراف
١٦ ١٨٨ ٠٨٢	٨ ٠٩٤ ٠٤١	٨ ٠٩٤ ٠٤١	مجموع الإيرادات

٦- وفي المقرر نفسه، أقر مؤتمر الأطراف ميزانية قدرها ١,٨ مليون يورو من احتياطات الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لتنفيذ مبادرة الجفاف، المبينة في المقرر ٢٩/م أ-١٣.

٧- وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، تلقى الصندوق الاستثماري للميزانية الأساسية للاتفاقية ٩,٦ مليون يورو، أي ٦٣,٤ في المائة من مجموع المساهمات الإرشادية في فترة السنتين. وأثناء إعداد هذا التقرير، لم تكن مساهمات الحكومة المضيفة عن عام ٢٠١٩ قد وصلت. ويشير الجدول ٢ إلى المبلغ الفعلي للإيرادات المستلمة حتى تاريخه في فترة السنتين.

الجدول ٢  
الإيرادات المستلمة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩  
(باليورو)

المبالغ المرحلة من الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧	٤ ٤٦٣ ٠٥٣
المساهمات الإرشادية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩	٩ ٦٢٢ ٢٧٣
رصيد مساهمات مرحل من سنوات سابقة	٥٦٤ ٠٣٠
مساهمات الحكومة المضيفة	٥١٠ ٦٩٦
مساهمات عن سنوات مقبلة دُفعت مقدماً	١٩ ٠٥٨
الفائدة وإيرادات متنوعة	١٩٢ ٠٧٩
مجموع الإيرادات المستلمة	١٥ ٣٧١ ١٨٩

٨- يبلغ مجموع المساهمات الإرشادية غير المسددة ٠,٧١ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧ و ٧ ملايين يورو عن الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٧. ويقدم الجدولان ٣ و ٤ تفاصيل عن عدد الأطراف والمبالغ غير المسددة بحسب السنة.

## الجدول ٣

الاشتراكات غير المدفوعة للصندوق الاستئماني بحسب السنة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧  
حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩  
(بدولارات الولايات المتحدة)

المبلغ المستحق	عدد الأطراف		
		مستحق منذ ١ كانون الثاني/يناير:	
١٦٠	٢	٢٠٠٢	
١٧٤	٣	٢٠٠٣	
٣٥٠	٥	٢٠٠٤	
٤٠٠	٥	٢٠٠٥	
٢٦٧ ٣٤٣	٧	٢٠٠٦	
٤٣٨ ٩١٤	١٨	٢٠٠٧	
٧٠٧ ٣٤٠		المجموع	

## الجدول ٤

الاشتراكات غير المدفوعة للصندوق الاستئماني بحسب السنة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٩  
حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩  
(بالبيورو)

المبلغ المستحق	عدد الأطراف		
		مستحق منذ ١ كانون الثاني/يناير:	
٥٧٢ ٩٠٥	٢٥	٢٠٠٩-٢٠٠٨	
٧٥ ٧٧٢	٣١	٢٠١١-٢٠١٠	
٢٠٧ ٨٠٧	٤٢	٢٠١٣-٢٠١٢	
٢٢١ ٨٩٣	٥٠	٢٠١٥-٢٠١٤	
٣٨٣ ٦٥٢	٦٩	٢٠١٧-٢٠١٦	
٥ ٥٤٣ ٦١٩	١٣٣	٢٠١٩-٢٠١٨	
٧ ٠٠٥ ٦٤٨		المجموع	

٩- ولعل الأطراف تذكر أن مؤتمر الأطراف أذن للأمين التنفيذي بإبرام ترتيبات مع أي طرف تأخر في دفع اشتراكاته غير المدفوعة المتفق عليها لمدة سنتين أو أكثر من أجل الاتفاق معه على "جدول للمدفوعات" بحيث يدفع الطرف جميع الاشتراكات غير المدفوعة المتفق عليها خلال ست سنوات، وفقاً للظروف المالية لهذا الطرف، ويدفع الاشتراكات المقبلة في تاريخها المحدد<sup>(٢)</sup>. وأرسلت الأمانة رسائل تذكيرية إلى جميع الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها، ودعت الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها منذ سنتين أو أكثر إلى طرح ترتيبات للسداد. وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، لم يتصل بالأمانة أي طرف لطرح ترتيبات سداد الاشتراكات غير المدفوعة منذ سنتين أو أكثر.

(٢) المقرر ٩/م-أ، الفقرة ١٣، والمقرر ١٠/م-أ، الفقرة ١٢، الفقرة ٢٦، والمقرر ١٠/م-أ، الفقرة ٢٦.

ومع ذلك، تلقت الأمانة ٠,٥٦ مليون يورو خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ في شكل مساهمات أساسية عن فترات السنتين السابقة.

١٠- وستواصل الأمانة تذكير الأطراف باشتراكها غير المدفوعة، وستعلن في موقعها الشبكي الحالة الشهرية للمساهمات الإرشادية<sup>(٣)</sup>.

## باء- الصندوق الاستئماني لمشاركة ممثلي الأطراف المؤهلة في دورات مؤتمر اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

١١- في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، بلغت إيرادات الصندوق الاستئماني لمشاركة ممثلي الأطراف المؤهلة في دورات مؤتمر اتفاقية مكافحة التصحر ٠,٦٧ مليون يورو، منها المبالغ المرحّلة من فترات سابقة، واستُخدم هذا المبلغ لتمويل مشاركين من الأطراف المؤهلة، ومراسلين معينين في مجال العلم والتكنولوجيا من البلدان المتأثرة المؤهلة، وممثلي منظمات غير حكومية. وترد في الجدول ٥ المعلومات المتعلقة بإيرادات ونفقات هذا الصندوق الاستئماني.

الجدول ٥

إيرادات ونفقات الصندوق الاستئماني لمشاركة ممثلي الأطراف المؤهلة في دورات مؤتمر اتفاقية مكافحة التصحر حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩  
(بال يورو)

الإيرادات	
٤٤٤ ٣٧٤	المبالغ المرحّلة من الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧
٢٠٢ ٣٧٦	التبرعات الواردة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩
٢٠ ٤٧٩	الفائدة وإيرادات متنوعة
٦٦٧ ٢٢٩	مجموع الإيرادات
النفقات	
٣٢٧ ٨٦٩	تكاليف السفر المرصودة لـ ٨٣ مشاركاً مؤهلاً لحضور الدورة ١٧ للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية <sup>(١)</sup>
٤٢ ٤٤٨	تكاليف دعم البرامج
٣٧٠ ٣١٧	مجموع النفقات
٢٩٦ ٩١٢	الرصيد المالي

(أ) الدورة السابعة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

## جيم- الصناديق الاستئمانية للتمويل الطوعي للأنشطة المنفذة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

١٢- يبين الجدول ٦ إيرادات ونفقات الصناديق الاستئمانية للتمويل الطوعي لأنشطة الأمانة والآلية العالمية حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩.

(٣) <https://www.unccd.int/about-us/secretariat>

الجدول ٦

إيرادات ونفقات الصناديق الاستثمارية لتمويل الطوعي لأنشطة الأمانة والآلية العالمية  
حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩  
(باليورو)

الإيرادات	الأمانة	الآلية العالمية
المبالغ المرحلة من الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧	٧ ١٩٢ ٤٥٠	٤ ٢٢١ ٩٤٤
التبرعات الواردة في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩	٢ ١٣٣ ٠٢٢	٣ ٨١١ ٠٩٤
الفائدة وإيرادات متنوعة	٢٢٣ ١١٠	٣٥٤ ٢٥٥
<b>مجموع الإيرادات</b>	<b>٩ ٥٤٨ ٥٨٢</b>	<b>٨ ٣٨٧ ٢٩٣</b>
النفقات		
المدفوعات والالتزامات	٣ ٥٢٦ ٥٠٥	٣ ٤٤٨ ٥٥٢
تكاليف دعم البرامج	٣٤٥ ٧١١	٢١٩ ٩١٢
<b>مجموع النفقات</b>	<b>٣ ٨٧٢ ٢١٦</b>	<b>٣ ٦٦٨ ٤٦٤</b>
<b>الرصيد المالي</b>	<b>٥ ٦٧٦ ٣٦٦</b>	<b>٤ ٧١٨ ٨٢٩</b>

١٣- وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، تلقت الأمانة ٢,١ مليون يورو والآلية العالمية ٣,٨ ملايين يورو.

#### دال- الصندوق الاستثماري لأنشطة الاتفاقية التي تنظمها أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (صندوق بون)

١٤- تدعم حكومة ألمانيا، وهي الحكومة المضيفة للأمانة، الأنشطة والمناسبات المتصلة بالاتفاقية بمساهمات تكميلية سنوية قدرها ٢٩٢ ٥١١ يورو. وتُحول هذه المساهمة، المعروفة باسم صندوق بون، إلى الأمانة على دفعتين كل سنة. ومن أصل المساهمة الإجمالية البالغة حوالي ١ ٠٢٢ ٥٨٤ يورو عن الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، تلقت الأمانة المساهمة الخاصة بعام ٢٠١٨ في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، بالإضافة إلى الرصيد المرحل والإيرادات المتنوعة.

١٥- ويُستخدَم صندوق بون، وفقاً لخطة تكاليف تقترحها الأمانة وتقبلها حكومة ألمانيا. وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩، استخدم مبلغ ٠,٤٩ مليون يورو وفقاً لخطط التكاليف المتفق عليها لعامي ٢٠١٨ و٢٠١٩. وتجدر الإشارة إلى أنه لم ترد مساهمات عام ٢٠١٩ وقت إعداد هذا التقرير. وترد في الجدول ٧ لمحة عامة عن هذا الاستخدام.

الجدول ٧  
إيرادات صندوق بون ونفقاته حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩  
(باليورو)

الإيرادات	
٣٦٧ ٤٧٣	المبالغ المرحلة من الفترة ٢٠١٧-٢٠١٦
٥٣٤ ٥٣٢	التبرعات الواردة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨
٣٦ ٦٢٨	الفائدة وإيرادات متنوعة
<b>٩٣٨ ٦٣٣</b>	<b>مجموع الإيرادات</b>
النفقات	
٤٣٦ ٣٣٦	المدفوعات والالتزامات
٥٣ ٢٠٢	تكاليف دعم البرامج
<b>٤٨٩ ٥٣٨</b>	<b>مجموع النفقات</b>
<b>٤٤٩ ٠٩٥</b>	<b>الرصيد المالي</b>

هاء- الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج

١٦- وفقاً للممارسة المتبعة في الأمم المتحدة، تخصم من جميع الصناديق الاستثنائية نسبة ١٣ في المائة لخدمات دعم البرامج. وتستخدم خدمات الدعم هذه في معظمها لتغطية تكاليف موظفي الدعم الإداري وتكاليف موظفي الأمانة في مكتب الأمم المتحدة للاتصال في نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية. ويبين الجدول ٨ حالة الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج.

الجدول ٨

إيرادات ونفقات الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج حتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٩  
(باليورو)

الإيرادات	
١ ٦٨٠ ٣٦٨	المبالغ المرحلة من الفترة ٢٠١٧-٢٠١٦
١ ٦٦٦ ٦٠٠	إيرادات تكاليف دعم البرامج في ٢٠١٩-٢٠١٨
٤٧٧ ٩٨٩	الفائدة وإيرادات متنوعة
<b>٣ ٨٢٤ ٩٥٨</b>	<b>مجموع الإيرادات</b>
النفقات	
٣ ٠٠٣ ٧٤٤	المدفوعات والالتزامات
<b>٣ ٠٠٣ ٧٤٤</b>	<b>مجموع النفقات</b>
<b>٨٢١ ٢١٤</b>	<b>الرصيد المالي</b>



## ثالثاً-

## تحديث القواعد المالية لمؤتمر الأطراف وهيئتيه الفرعيتين وأمانة الاتفاقية

١٧- وفقاً للفقرة ١٧ من المقرر ١٠/م أ-١٣، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تعد تقريراً عن المنهجية والممارسة المتبعة بشأن جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة، بهدف استعراض القواعد المالية لمؤتمر أطراف اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وهيئتيه الفرعيتين وأمانة الاتفاقية.

١٨- ولعل الأطراف تتذكر أن مؤتمر الأطراف اعتمد بموجب مقرره ٢/م أ-١، القواعد المالية لمؤتمر الأطراف، وهيئتيه الفرعيتين، وأمانة الاتفاقية، التي تنص في البند (أ) من الفقرة ١٢ على أن موارد مؤتمر الأطراف تتضمن ما يلي:

المساهمات المقدمة كل سنة من الأطراف في الاتفاقية بالاستناد إلى الجدول الإرشادي المعتمد بتوافق الآراء من قبل مؤتمر الأطراف وبالاستناد إلى جدول الأنصبة للأمم المتحدة كما تعتمد الجمعية العامة معدلاً من حين لآخر لكفالة ألا يسهم أي طرف بأقل من ٠,٠١ في المائة من المجموع وألا يتجاوز أي إسهم ٢٥ في المائة من المجموع وألا يتجاوز إسهم أي طرف من أقل البلدان نمواً ٠,٠١ في المائة من المجموع.

١٩- وتضع أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وأمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، فضلاً عن أمانة اتفاقية مكافحة التصحر، جدولاً إرشادياً للمساهمات في ميزانيتها الأساسية استناداً إلى جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة التي اعتمدها الجمعية العامة، كما يتبين في مقرر مؤتمر أطراف الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ٣٧/١٤ الذي يقر بموجبه الميزانية الأساسية لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠٢٠، والمقرر ٢١/م أ-٢٣ الذي يقر بموجبه الميزانية الأساسية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتطبق أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وأمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ المعايير المبينة في قرارات الجمعية العامة بشأن جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة، وآخرها القرار A/RES/73/271 الذي ينص في البند (و) إلى البند (ح) من الفقرة ٦ على ما يلي:

(و) حد أدنى لمعدل النصيب المقرر قدره ٠,٠٠١ في المائة؛

(ز) حد أقصى لمعدل النصيب المقرر لأقل البلدان نمواً قدره ٠,٠١ في المائة؛

(ح) حد أقصى لمعدل النصيب المقرر قدره ٢٢ في المائة.

٢٠- ويؤكد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، في مقرره ٣٧/١٤، من جديد منهجية وضع الجدول الإرشادي، ويبين أن الحد الأقصى لمعدل النصيب المقرر من الاشتراكات في الميزانية الأساسية هو ٢٢ في المائة، وأن النصيب المقرر لأي بلد من أقل البلدان نمواً لا يتجاوز ٠,٠١ في المائة، وهو ما يتفق مع القواعد المالية لإدارة الصندوق الاستئماني لاتفاقية التنوع البيولوجي.

٢١- ورغم أن مقرر مؤتمر أطراف الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ المتعلق بالميزانية الأساسية لا يشير إلى المعايير المطبقة، قرر مؤتمر الأطراف، في مقرره ١٧/م أ-٤، تعديل القواعد المالية فحذف الإشارات إلى معيار محدد، وبت النص على النحو التالي:

الاشتراكات التي تدفعها الأطراف سنوياً على أساس الجدول الإرشادي المعتمد من مؤتمر الأطراف بتوافق الآراء، والذي يستند إلى ما تعتمده الجمعية العامة من حين إلى آخر من جداول الأمم المتحدة للأنشطة المقررة؛

٢٢- وتوصي أمانة اتفاقية مكافحة التصحر، في ضوء تطبيقها للمعايير الواردة في قرارات الجمعية العامة الخاصة بالفترة المالية ذات الصلة، مؤتمر الأطراف بالنظر في تعديل البند (أ) من الفقرة ١٢ كما اعتمد في المقرر ١٧/م أ-٤ لمؤتمر أطراف اتفاقية المناخ.

#### رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

٢٣- ربما يود مؤتمر الأطراف الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة والبتّ في الإجراءات التي قد يلزم إدراجها في مقررات بشأن الميزانية البرنامجية.

المشاريع والأنشطة الممولة من الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية  
(الأمانة والآلية العالمية) في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

المشروع	الإيرادات (باليورو)	النفقات (باليورو)	الرصيد (باليورو)
استضافة لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في جورجيتاون، غيانا	١٥٨ ٣٦٧	١٥٧ ٨٤١	٥٢٦
المساهمة في الأنشطة خلال الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف	٨ ٥٧٠	صفر	٨ ٥٧٠
اليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف ٢٠١٨	٨ ٥٧٠	٨ ٠٥٨	٥١٢
تهيئة أراضٍ تتيح فرصاً: تغيير سبل العيش من خلال إعادة المناظر الطبيعية إلى هيئتها الأصلية في الساحل الأفريقي	٢ ٥٠٠ ٠٠٠	صفر	٢ ٥٠٠ ٠٠٠
أنشطة تبييد أثر تدهور الأراضي	٢٨٣ ١٦١	١٥٩ ٦٣٤	١٢٣ ٥٢٧
أنشطة منظمات المجتمع المدني	١٨٨ ٢٤٨	١٠٦ ٥١٩	٨١ ٧٢٩
ترتيب تقاسم التكاليف بمكتب الاتصال في نيويورك	١٧٤ ٠٦٤	١٦٠ ٤٣٥	١٣ ٦٢٩
انتداب موظف برامج إلى وحدة التنسيق الإقليمية في اسطنبول، تركيا	١٤٥ ٦٩٠	٩٤ ١٠٨	٥١ ٥٨٢
مبادرة أنقرة ٢٠١٨	١ ١٠٢ ٢٨٨	صفر	١ ١٠٢ ٢٨٨
مبادرة تشانغون ٢٠١٨	١ ٢٤٢ ٦٥٠	١٠٠ ٧٧٤	١ ١٤١ ٨٧٦
انتداب موظف برامج إلى مكتب وحدة التنسيق الإقليمية للاتفاقية بآسيا في بانكوك، تايلند، ٢٠١٨-٢٠١٩	١١٠ ٨١٠	٥١ ٣٦٩	٥٩ ٤٤١
الدعم المقدم إلى وحدة التنسيق الإقليمية في الرباط، المغرب	١٠٤ ١٠٢	٥١ ٦٢٣	٥٢ ٤٧٩
تقديم الدعم في إعداد مسح لمناطق العالم المعرضة للعواصف الرملية والترابية، والتوقعات المتصلة بالأراضي على الصعيد العالمي، والتوجيه السياسي في مجال السياسات الخاصة بالترابط بين المناطق الريفية والحضرية	١٧٩ ٩٦١	٢٧ ٥٩١	١٥٢ ٣٧٠
تقديم الدعم إلى أمانة الاتفاقية في تنفيذ القرارات المتخذة في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف	٣٠٠ ٠٠٠	٢٧٦ ٦٣٠	٢٣ ٣٧٠
برنامج جائزة الأرض من أجل الحياة	١٢٠ ٩٩٠	صفر	١٢٠ ٩٩٠
السرور الأخضر العظيم	١ ٢٥٠ ٠٠٠	٤٩ ٧٦٨	١ ٢٠٠ ٢٣٢
أنشطة برنامج الدعم العالمي	١ ٣٤٧ ٦٨٢	٨١١ ٣١٩	٥٣٦ ٣٦٣
<b>المجموع</b>	<b>٩ ٢٢٥ ١٥٣</b>	<b>٢ ٠٥٥ ٦٦٩</b>	<b>٧ ١٦٩ ٤٨٤</b>